

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠١٢

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون تعاونيات الثروة المائية الصادر بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ ;
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة العامة
لتنمية الثروة السمكية وتعديلاته ;

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ١٨١ لسنة ١٩٨٤ ;

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى للثروة المائية على حل وتصفية الجمعية التعاونية
لصائدى الأسماك ببورفؤاد - محافظة بورسعيد ؛

وعلى مذكرة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية الواردة رفق الكتاب الوارد برقم (٤٧٠١))
بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٦ ؛

قرار :

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لصائدى الأسماك ببورفؤاد - محافظة بورسعيد
المسجلة تحت رقم (٥) بتاريخ ١٩٨٤/٨/١٩ والشهر عنها بالوقائع المصرية
بالعدد رقم (٢٣٥) في ١٩٨٤/١٠/١٦

مادة ٢ - تعيين السيدة المحاسبة القانونية / هدى حسن رجب أبو الحسن مصفية لهذه الجمعية
على أن تقوم بإعداد الميزانيات وكذا الحساب الختامي للتصفية خلال أربعة شهور
من تاريخ النشر بالوقائع المصرية .

مادة ٣ - تحدد أتعاب التصفية للسيدة المحاسبة بمبلغ ٢٠٠ جنيه (ألفان جنيه)
تحمل على حساب التصفية .

مادة ٤ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ،
ويعمل به من تاريخ نشره بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠١٢/٣/٢٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

م / محمد رضا إسماعيل